

Distr.
GENERAL

A/54/327
7 September 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون

البند ١١٦ من جدول الأعمال المؤقت*

حق الشعوب في تقرير المصير

حق الشعوب في تقرير المصير

تقرير الأمين العام

١ - طلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٣٤/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، إلى لجنة حقوق الإنسان أن تواصل إيلاء اهتمام خاص لما ينجم عن التدخل العسكري الأجنبي أو العدوان أو الاحتلال الأجنبي من انتهاك لحقوق الإنسان، ولا سيما الحق في تقرير المصير، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين تقريراً عن هذه المسألة في إطار البند المعنون "حق الشعوب في تقرير المصير".

٢ - ونظرت لجنة حقوق الإنسان، في دورتها الخامسة والخمسين، في البند ٥ من جدول الأعمال المعنون "حق الشعوب في تقرير المصير وتطبيقه على الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية أو الاحتلال الأجنبي" بالاقتران مع البند ٨ المعنون "مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين". ويرد سرد لنظر اللجنة في البندين في الفرع ذي الصلة من تقرير اللجنة^(١).

٣ - وفي إطار البند ٥ من جدول الأعمال، اتخذت اللجنة في ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩ القرار ٣/١٩٩٩ المتعلق باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير والقرار ٤/١٩٩٩ المتعلق بمسألة الصحراء الغربية. وفي ٢٧ نيسان/أبريل، اتخذت اللجنة القرار ٥٥/١٩٩٩ المتعلق بالحالة في فلسطين المحتلة.

* A/54/150.

(١) سيُنشر بوصفه الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٩، الملحق رقم ٣

(E/1999/32)، الجزء الثاني، الفصلان الخامس والثامن.